138 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا محمد بن يحيى نا أحمد بن خالد الواهبي نا محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان عن عبد ا بن عبد ا بن عمر قال Y قلت توضأ ابن عمر لكل صلاة طاهرا أو غير طاهرا عمن ذاك ؟ قال حدثته أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد ا بن حنظلة بن أبي عامر حدثها أن رسول ا A أمر بالوضوء لكل صلاة طاهرا كان أو غير طاهر فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة فكان ابن عمر يري أن به قوة على ذلك فكان لا يدع الوضوء لكل صلاة K قال الألباني : صرح ابن اسحق بالتحديث عند أحمد والحاكم فالسند حسن